

مُعَاوِيَةَ رَجُلًا عَلَى حَوَائِجِ النَّاسِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ<sup>(١)</sup> .

### ٧٩ - باب: في الوالي العادل

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(٢)</sup> : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى﴾ ، الآية .

وَقَالَ تَعَالَى<sup>(٣)</sup> : ﴿وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ .

حد الضرورة بحيث لو لم تحصل لاختل أمره، والخلة ما كان فوق ذلك مأخوذ من الخلل ولم يبلغ حد الاضطرار والفقر هو الاضطرار التام مأخوذ من الفقار؛ كأنه كسر فقاره اهـ . وكأنه باعتبار المراد في الحديث وما أشرنا إليه باعتبار موضوع اللفظ لغة إذ الفقر مطلق الحاجة، وكذا الخلة والله أعلم . قال العاقولي: المراد باحتجابه منع أرباب الحاجات من الوصول إليه فيعسر عليهم إنهاءها (احتجب الله دون حاجته وخلته وفقره) أي: لم يجب له دعاء ولم يحقق له أملاً (يوم القيامة) ظرف لاحتجب الثاني (فجعل معاوية) أي: عقب سماع ذلك منه (رجلاً على حوائج الناس) أي: ايصالها إليه وإبلاغه إياها، لتخف عنه المؤنة فلا يصعب عليه الأمر (رواه أبو داود) في الخراج من سننه (والترمذي) في الأحكام من جامعه .

### باب فضل الوالي العادل

عبر بالوالي ليشمل كل ذي ولاية (قال الله تعالى إن الله يأمر بالعدل والإحسان الآية) بالنصب، أي: أتم الآية، وبالرفع أي: الآية المعروفة<sup>(٤)</sup>، وبالجر على حذف الجار والباء عمله وهذا شاذ (إلى آخرها) وقد سبق الكلام على معناها في الباب قبله (وقال تعالى وأقسطوا) بفتح الهمزة، أي: اعدلوا من الإقساط العدل (إن الله يحب) أي: يثيب ويوفق (المقسطين) العادلين .

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الخراج والإمارة والفيء، باب: فيما يلزم الإمام من أمر الرعية [والحجة عليه]، (الحديث: ٢٩٤٨) .

وأخرجه الترمذي في كتاب: الأحكام، باب: ما جاء في إمام الرعية، (الحديث: ٣٣٢) .

(٢) سورة النحل، الآية: ٩٠ .

(٣) سورة الحجرات، الآية: ٩ .

(٤) (المعروفة) لعله (معروفة) . ع .

٦٥٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَبَا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينَهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٦٥٨ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال سبعة) أي: من أصناف الناس فهو مبتدأ مسوغ الابتداء ما أشرنا إليه وقوله: (يظلمهم الله في ظله) خبره وقوله: (يوم لا ظل إلا ظله) ظرف له وهو القيامة (إمام عادل) بالرفع خبر مبتدأ محذوف، أي: هم والعطف سابق على الربط، والجملة مستأنفة استئنافاً بيانياً جواباً لمن قال من هم، وذكر الإمام لأنه الأشرف والأفضل<sup>(٢)</sup> العادل يشمل غيره من الولاة كما تومىء إليه ترجمة المصنف (وشاب نشأ في عبادة الله) مخلصاً لله سبحانه (ورجل قلبه معلق بالمساجد) فهو من عمارها المشهود لهم بالاهتداء، وتعلق قلبه بها ليعبد الله تعالى فيها بصلاة واعتكاف ونحو ذلك فلذا قرنه بما قبله (ورجلان تحاببا في الله) في تعليقه أي: الله لا لغرض ولا لغرض وفي الحديث: «أفضل الحب الحب في الله» (اجتمعوا عليه وتفرقا عليه) جملة صفة بعد صفة للكرة قبلها، أو حال منها لتخصيصها بالوصف (ورجل دعتة امرأة ذات) صاحبه (منصب) إشارة لغناها (وجمال) إشارة لما يدعو لموافقته ومع ذلك كلف نفسه عنها (فقال إني أخاف الله) أي: وخوفه يمنع من المعصية التي منها الزنى، فذكر السبب وأراد المسبب (ورجل تصدق بصدقة) هي: ما يتبرع به لمحتاج تقرباً إلى الله سبحانه (فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه) أي: أنه من شدة الإخفاء لو كان بجانبه<sup>(٣)</sup> إنسان نبيه فطن لما فطن بصدقته إلى من عن يمينه (ورجل ذكر الله) أي: جلاله وعظمته (خالياً) قيد به؛ لأنه حيثذ أبعده عن الرياء وأقرب إلى الإخلاص وإلا فالمراد البكاء خوفاً من الله مخلصاً له سواء كان في الخلاء أو في الملاء (ففاضت عيناه) من هيئته وجلاله، أو ذكر نعماء الله عليه وتقصيره في أداء شكرها ففاضت عيناه حياةً من الله تعالى (متفق عليه) تقدم تخريجه مع بسط الكلام في شرحه في باب فضل

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أبواب صلاة الجمعة، باب: من جلس في المسجد ينتظر الصلاة (١١٩/٢)، (١٢٤)، سبق تخريجه.

وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: فضل إخفاء الصدقة، (الحديث: ٩١).

(٢) (والأفضل) تحريف ولعل الصواب (وإلا فلفظ). ع.

(٣) (بجانبه) المراد (جانبه الأيسر). ع.

٦٥٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ: الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُّوا» رواه مُسْلِمٌ (١).

٦٦٠ - وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، .....»

الحب في الله تعالى .

٦٥٩ - (وعن عبدالله بن عمرو بن العاص) بحذف الياء تخفيفاً، وتقدم بيان وجهه مراراً (رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: إن المقسطين) أي: العادلين (عند الله) عندية شرف ومكانة وهو محتمل لكونه خبر إن، وقوله: (على منابر من نور) في محل الحال من الضمير المستقر فيه، أو خبر بعد خبر، أو هو خبر والظرف قبله حال من الضمير المستقر فيه. ومن نور صفة منابر مخصصة لبيان الحقيقة، ويجوز أن يكون حالاً بعد حال على التداخل. قال العاقولي: هذا يحتمل الحقيقة وهي جمع منبر سمي به لارتفاعه، ويحتمل أن يكون كناية عن المنازل الرفيعة والمراد بذلك كرامتهم، ولذا قال عند الله فهو كناية عن ارتفاع شأنهم في معارج القدس (الذين يعدلون في حكمهم في أهلهم وماولوا) صفة المقسطين، أو خبر محذوف، أي: الممدحون، أو مفعول أمدح مقدراً وفي حكمهم صلة يعدلون وفي أهلهم صلة حكم، ويجوز كونه ظرفاً مستقراً، أي: حال كون الحكم كائناً في أهلهم. قال العاقولي: أي: إن هذا الفضل إنما هو لذي العدل فيما قلده من أمر دنيوي أو أخروي، كلي أو جزئي في أهله وغيره، وهو ملخص من كلام المصنف في شرح مسلم (رواه مسلم) وأحمد والنسائي وعندهم زيادة: «عن يمين الرحمن» بعد قوله من نور.

٦٦٠ - (وعن عوف بن مالك) هو الأشجعي كما في أطراف المزي (رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول خيار) بكسر المعجمة فتحية مخففة، قال في المصباح: جمع خير ضد الشر كسهم وسهام ومنه خيار المال الكرائم (أثمتكم) بهمزتين وتخفف بقلب الثانية ياء جمع إمام، وأصله أئمة على وزن أفعله فنقلت الكسرة إلى الساكن قبلها وأدغمت الميم الساكنة في المتحركة (الذين تحبونهم) لحسن سيرتهم فيكم ورفقهم بكم (ويحبونكم) وذلك لأن المحبة رابطة من الجانبين؛ ولذا عجب ﷺ من حب زوج بريرة لها وبغضها إياه

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الامارة، باب: فضيلة الإمام العادل... (الحديث: ١٨)، أحمد: (١٦٠/٢).

وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ. وَشِرَارُ أُمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ!» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تُنَابِذُهُمْ؟ قَالَ «لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وَلَايَتِكُمْ شَيْئاً تَكْرَهُونَهُ فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ وَلَا تَنْزِعُوا يَدَا مِنْ طَاعَةٍ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. «تُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ» تَدْعُونَ لَهُمْ<sup>(١)</sup>.

٦٦١ - وَعَنْ عِيَاضِ بْنِ حَمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

(وتصلون عليهم) أي: تدعون لهم بخير وعدي بعلي لضعفه معنى الحنو والعطف (ويصلون عليكم) أي: يدعون لكم لامثالكم ما أمر الله بامثاله، واجتنابكم ما نهى الله عنه، ويصلون عليكم إذا متم<sup>(٢)</sup> وتصلون عليهم كذلك، قال العاقولي: وإن حمل على الدعاء فحسن، أي: تدعون لهم ويدعون لكم وذلك إنما يكون عند التقارب والتألف والتناصف، وكلا المعنيين قريب وكل منهما يلزم الآخر هـ. وكونه يلزم من كل منهما الآخر في محل المنع والله أعلم. (وشرار أئمتكم) بكسر المعجمة جمع شر ضد الخير كما تقدم (الذين تبغضونهم) لشقهم عليكم وعدم رفقهم بكم (ويبغضونكم) كما تقدم في نظيره (وتلعنونهم) أي: تدعون عليهم بالبعد من الرحمة لسوء أعمالهم، ولا يلزم منه جواز الدعاء بلعن المعين؛ لأن هذا بيان عادة الناس مع أمراء السوء لا أن ذلك مشروع (ويلعنونكم) مجازاة لما فعلتم معهم (قال: قلنا يا رسول الله أفلا تنابذهم) أي: أنطيعهم على سوء وصفهم المذكور فلا تنابذهم، أي: نخالفهم بترك الطاعة لهم<sup>(٣)</sup> (قال: لا) أي: لا تنابذوهم (ما) مصدرية ظرفية (أقاموا فيكم الصلاة) أي: مدة إقامتهم لها فيكم. وفيه دليل تعظيم الصلاة، ويؤخذ منه أن ترك إقامة الصلاة كالكفر البواح لقوله في حديث عبادة: «لا إلا أن تروا كفرةً بواحاً» وقد تقدم في باب الأمر بالمعروف، وكذا تقدم فيه من حديث أم سلمة: «قالوا: يا رسول الله ألا نقاتلهم قال: لا ما أقاموا فيكم الصلاة» رواه مسلم، وبه يتبين تفسير تنابذهم في حديث الباب. الحرب كاشفته إياها وجاهرته بها لأن تفسير السنة بالسنة أولى، وفي المصباح نابذ (رواه مسلم تصلون عليهم تدعون لهم) أي: بخير كما يدل عليه تعدية دعا باللام، وهذا أحد المحتملين في ذلك كما تقدم.

٦٦١ - (وعن عياض بن حمار) بكسر أول كل منهما، وهو مهمل وتخفيف التحتية والميم

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الامارة، باب: خيار الأئمة وشرارهم، (الحديث: ٦٥).

(٢) في الأصول (هم) بدل (متم) وهو تحريف ظاهر. ع.

(٣) لعل هنا سقطاً وهو لام تنابذهم.

«أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقِيطٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(١)</sup>.

### ٨٠ - باب: في وجوب طاعة ولاة الأمور في غير معصية وتحريم طاعتهم في المعصية

وآخر الأول ضاد معجمة والثاني راء، وقد تقدمت ترجمته (رضي الله عنه) في باب فضل الاختلاط بالناس (قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أهل الجنة ثلاثة) مفهوم العدد غير معتبر عند الأصوليين، والاختصار على ذلك لعله لدعاء المقام حين التكلم إليه. والتمييز محذوف، أي: ثلاثة أصناف (ذو) أي: صاحب (سلطان) أي: تسلطن بالولاية في شيء من أمور المسلمين (مقسط) بالرفع صفة ذو أي عادل (موفق) أي: لمراضي الله سبحانه وتعالى من امتثال أوامره واجتناب مناهيه وقد جاء في حديث: «عبادة ساعة من الملك العادل تعدل عبادة سبعين سنة من غيره». والتوفيق لغة: جعل الأسباب موافقة للمبيات. وشرعاً: خلق قدرة الطاعة في العبد، وقيل: خلقها فيه بالفعل (ورجل رحيم) من الرحمة وهي ميل نفساني إلى جانب المرحوم (رقيق القلب) بقافين من الرقة خلاف الغلظ والعنف، أي: أنه لصفاء قلبه ورحمته اللتين قامت به خال عن الغلظ والعنف على الخلائق بل يحنو عليهم ويشفق في أحوالهم. وقوله: (لكل ذي قربي ومسلم) تنازعه الوصفان قبله ففيه إيماءً إلى صلته للرحم؛ لأن الداعي لها موجود مع فقد المانع فكأنه قال الثاني وأصل رحمه فذكر السبب مراداً به المصعب (وعفيف) بالطبع عن السؤال بحسب أصل طبعه (متعفف) مبالغ في ذلك بالاكْتِسَاب، ففيه إيماءً إلى أن الأخلاق غريزية باعتبار أصلها وإنما تزكو وتنمو بالمزاولة (ذو عيال) أي: أنه لكمال يقينه ووثوقه بمولاه لتضمنه بأرزاق العباد فضلاً منه لا يسأل أحداً، وإن كان قام بسبب السؤال من كثرة العيال المؤذن بها الإتيان بذوي التي هي أبلغ من صاحب وبصيغة جمع الكثرة (رواه مسلم).

### باب وجوب طاعة ولاة الأمر

مفهوم الجمع غير قيد في وجوب الطاعة، بل المراد ذي الولاية<sup>(١)</sup> سواء كان إماماً أو سلطاناً أو ملكاً أو أميراً أو عاملاً (في غير معصية) متعلق بطاعة، والأمر فيما عدا المعصية

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: الصفات التي يعرف بها في الدنيا... (الحديث: ٦٣).

(٢) (ذو الولاية) أي: (طاعة ذي الولاية). ع.